

بحار الأنوار

[324] قال السيد: أصل الزناء الضيق والاجتماع ويقال: قد زنا بوله زنوا إذا احتقن وأزنا الرجل بوله إزناء إذا حقنه، فسمى الحاقن زناء لاجتماع البول فيه وضيق وعائه عليه ووصف الرجل بالضيق مجاز وإنما الضيق في وعاء البول إلا أن ذلك الموضع لما كان شيئاً من جملته ونوطاً معلقاً به، جاز أن يجري اسمه عليه، والزناء أحسن من الحاقن لان الحاقن قد يحقن القليل كما يحقن الكثير، والزناء هو الضيق ولا يكاد يضيق وعاء البول إلا من الكثير دون القليل (1). 14 - الخصال: عن ستة من مشايخه رضي الله عنهم، عن أحمد بن يحيى بن زكريا، عن بكر بن عبد الله، عن تميم بن بهلول، عن أبي معاوية، عن الأعمش، عن جعفر بن محمد عليهما السلام في حديث طويل في ذكر شرائع الدين قال: ويقال في افتتاح الصلاة " تعالى عرشك " ولا يقال: " تعالى جدك " ولا يقال: في التشهد الاول " السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين " لان تحليل الصلاة هو التسليم، وإذا قلت هذا فقد سلمت (2).

(1) المجازت النبوية: 77. (2) الخصال ج 2 ص